

أحكام القرآن

. @ 25 @

الثاني أنه كان جذعاً يابساً فهزته فاخضر وأورق وأثمر في لحظة .
ودخلت بيت لحم سنة خمس وثمانين وأربعمائة فرأيت في متعبدهم غاراً عليه جذع يابس كان
رهبانهم يذكرون أنه جذع مريم بإجماع فلما كان في المحرم سنة اثنتين وتسعين دخلت بيت
لحم قبل استيلاء الروم عليه لسته أشهر فرأيت الغار في المتعبد خالياً من الجذع فسألت
الرهبان به فقالوا نخر وتساقط مع أن الخلق كانوا يقطعونه استشفاءً حتى فقد \$ المسألة
الثالثة \$.

قال ابن وهب قال مالك قال ابن رطباً جنياً .
الجنبي ما طاب من غير نقش ولا إفساد والنقش أن ينقش في أسفل البسرة حتى ترطب فهذا مكروه
يعني مالك أن هذا تعجيل للشيء قبل وقته وإفساد لجناؤه فلا ينبغي لأحد أن يفعله ولو فعله
فاعل ما كان ذلك مجوزاً لبيعه ولا حكماً بطيئه وقد تقدم شيء من ذلك في سورة الأنعام \$
الآية الخامسة \$.

قوله تعالى (إن كل من في السموات والأرض إلا أتي الرحمن عبداً) الآية 93 .
فيها مسألتان \$ المسألة الأولى \$.
قال محمد بن كعب لقد كاد أعداء ابن أن يقيموا علينا الساعة بقولهم هذا لقوله تعالى (! !) مريم 93 .

وصدق فإنه قول عظيم سبق القضاء والقدر ولولا أن البارئ لا يضعه كفر الكافر ولا يرفعه
إيمان المؤمن ولا يزيد هذا في ملكه كما لا ينقص ذلك من